جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

السنة الأولى ليسانس

جذع مشترك

فرع 3

ملخص مقياس
مدخل للقانون

د. بن ناجي مديحة

تمهيد:

يعتبر القانون مجموعة من الأسس التي تحكم المجتمع وتنظمه، بحيث لا يمكن للأفراد العيش بانتظام وأمن بدونه، فهو الذي يضع الحدود التي يجب أن يتقيد بها المجتمع وذلك من خلال تحديد حقوق وواجبات كل فرد مع وضع الجزاء المناسب في حالة مخالفة تلك القواعد. ومن أجل دراسة هذا الموضوع قسمنا الملخص إلى عدة محاور، تتمثل في:

المحور الأول: تعريف القانون وخصائص القاعدة القانونية

المحور الثاني: تمييز القواعد القانونية عن قواعد السلوك الاجتماعية

المحور الثالث: أنواع القواعد القانونية

المحور الرابع: أنواع وتقسيمات القانون

المحور الخامس: مصادر القانون

المحور السادس: نطاق تطبيق القانون(من حيث الأشخاص ومن حيث المكان ومن حيث الزمان)

المحور الأول: تعريف القانون وخصائص القاعدة القانونية

سنتطرق من خلال هذا المحور لتعريف القانون وكذا تحديد خصائص القاعدة القانونية.

أولا: تعريف القانون

القانون هو مجموعة القواعد القانونية الملزمة التي تنظم سلوك الأفراد داخل المجتمع، بحيث تفرضها السلطة المختصة لتنظيم سلوك الأفراد وتقرر العقاب المناسب على من يخالفها، فالقاعدة القانونية هي الوحدة التي يتكون منها القانون.

ثانيا: خصائص القاعدة القانونية

تتمثل خصائص القاعدة القانونية في:

1*قاعدة سلوك اجتماعي:

يعتبر القانون ضروري لحفظ أمن واستقرار المجتمع وبعث الطمأنينة بين الأفراد، ولكي يؤدي الفرد وظيفته في المجتمع ينبغي أن يوجه له خطاب لتنظيم سلوكه بما أتت به القاعدة القانونية.

فالقاعدة القانونية تحدد ما للشخص من حقوق وما عليه من واجبات، وبذلك تقضي على مبدأ الذاتية الذي يؤدي إلى الفوضى في المجتمع، أين كل فرد يسعى إلى تحقيق حاجياته ولو على حساب أشخاص آخرين.

2*قاعدة عامة ومجردة:

التجريد معناه أن القاعدة القانونية لا تتعلق ولا تخاطب شخصا معينا بالذات(أي لا يذكر اسمه)، ولا واقعة محددة بذاتها، بل تتعلق بالشروط اللازم توفرها في الواقعة التي تنطبق عليها، والأوصاف الواجب توفرها في الشخص المخاطب بها.

أما عمومية القاعدة القانونية فهي تطبيق القاعدة على كل الأشخاص الذين تتوفر فيهم الصفة أو الشروط، فالقاعدة القانونية مجردة عند نشأتها وعامة عند تطبيقها.

3*قاعدة ملزمة مقترنة بجزاء:

حتى تكون القاعدة القانونية أداة لتقويم الأفراد داخل المجتمع، يجب أن تكون هذه القاعدة ملزمة مقترنة بجزاء، فالإلزام والجزاء مرتبطان ببعض، فالعقاب هو الذي يفرض هيبة القانون، لأن الإلزام دون عقاب يصبح دون فعالية.

وللجزاء عدّة خصائص تتمثل في أنه حال، مادي ملموس، وتوقعه السلطة العامة المختصة.

والجزاءات القانونية متعددة وأهمها، هي:

أ- الجزاء الجنائي:

ويتمثل في جزاء مادي يلحق بالشخص (وهو الإعدام) أو حريته (وهو الحبس والسجن والأشغال الشاقة المؤقتة) أو بذمته المالية (وهو الغرامة أو المصادرة أو الحجز، أو تدابير شخصية مثل المنع من ممارسة مهنة أو نشاط معين، وتدابير عينية مثل مصادرة الأموال وإغلاق المؤسسات.

ب- الجزاء المدني:

يتمثل الجزاء المدني في إبطال التصرفات المخالفة للقواعد الملزمة أو العقد، والتعويض على الضرر المادي أو الجسدي أو المعنوي.

ج- الجزاء الإداري:

وهو جزاء تتمتع به الدولة على موظفيهم، ويتمثل في توقيع الإجراءات التأديبية على الموظفين الذين يخالفون القواعد القانونية المتعلقة بالعمل الوظيفي، كتغيبهم عن العمل أو إهمالهم في أدائه أو القيام بأعمال لا تتفق مع قانون الوظيفة ، ولهذا الجزاء صور متعددة قد تكون التوبيخ أو الإنذار أو الحرمان من جزء من الراتب أو من الترقية أو العلاوة أو تأجيلها، أو الحرمان من المكافأة.

المحور الثاني: تمييز القواعد القانونية عن قواعد السلوك الاجتماعية

تهدف القاعدة القانونية إلى ضبط سلوك الأفراد داخل المجتمع، لكن هناك قواعد أخرى تهدف إلى تنظيم العلاقات بين المجتمع مثلها مثل القاعدة القانونية، لذا وجب التمييز بين القاعدة القانونية وقواعد السلوك الاجتماعية الأخرى.

أولا: التمييز بين القاعدة القانونية والقواعد الدينية

تختلف القاعدة القانونية عن القاعدة الدينية من حيث عدة نقاط أهمها:

1* من حيث المضمون:

القواعد الدينية أوسع نطاقا من القواعد القانونية، بحيث تشمل هذه الأخيرة علاقة الإنسان بغيره أي المعاملات، أما القواعد الدينية فهي تشمل ثلاثة أنواع من العلاقات؛ علاقة الإنسان بالله والتي تمثل قواعد العبادات كالصلاة والزكاة، علاقة الإنسان بنفسه وتتمثل في قواعد الأخلاق كالاحترام والرحمة، وعلاقة الإنسان بغيره ويقصد بها المعاملات، وهو المجال الذي تلتقي فيه بالقواعد القانونية.

2* من حيث الغاية:

تعتبر غاية الدين مثالية تتمثل في الإيمان بالله وعبادته، وغاية القانون نفعية لان قواعده تهدف لتنظيم سلوك الفرد في المجتمع.

3*من حيث الجزاء: يتميز الجزاء بخصائص ثلاث، حال، مادي، توقعه السلطة العامة، على عكس الجزاء في القاعدة الدينية الذي يكون دنيوي وأخروي.

ثانيا: التمييز بين القاعدة القانونية وقواعد الأخلاق

تتميز القاعدة القانونية عن القاعدة الأخلاقية من حيث:

1*من حيث المضمون:

تعتبر القواعد الأخلاقية أوسع نطاقا من القواعد القانونية، فهي تنظم نوعين من الواجبات، واجبات الفرد والمتمثلة في الأخلاق الاجتماعية، وواجباته مع نفسه أي الأخلاق الفردية، وتشترك القاعدة القانونية مع قواعد الأخلاق في النوع الأول من الواجبات أي الاجتماعية.

كما أن الواجبات الأخلاقية لا تقابلها حقوق، عكس الواجبات القانونية فكل واجب يعتبر حقا للطرف الثاني، ومعظم القواعد القانونية هي قواعد أخلاقية والعكس غير صحيح.

2* من حيث الغاية:

غاية الأخلاق مثالية عكس غاية القواعد القانونية فهي عملية واقعية.

3* من حيث الجزاء:

الجزاء في القاعدة الأخلاقية يتمثل في تأنيب الضمير واستنكار أفراد المجتمع ونفورهم من مخالفة تلك القاعدة، عكس الجزاء في القاعدة القانونية والمتمثل في عقوبة مادية.

ثالثا: التمييز بين القاعدة القانونية وقواعد العادات والتقاليد

تتميز القاعدة القانونية عن العادات والتقاليد من حيث:

1*من حيث المصدر:

مصدر العادات والتقاليد هم الأشخاص، أما مصدر القاعدة القانونية فهو المشرع.

2* من حيث الغاية:

غاية القاعدة القانونية تحقيق المصلحة العامة والحفاظ على استقرار المجتمع، اما الغاية من العادات والتقاليد فهي جانية ولا يؤدي عدم القيام به إلى المساس باستقرار المجتمع.

3*من حيث الجزاء:

يتمثل الجزاء في العادات والتقاليد في استنكار المجتمع، عكس الجزاء في القاعدة القانونية فهو ملموس ومادي.